رابط المادة على منصة باحث

شرح »نخبة الفكر في مصطلح أهل الأثر« الحافظ ابن حجر العسقلاني - المجلس]02[

حسام لطفي

الحمد لله رب العالمين وصلى الله وسلم وبارك على نبينا محمد وعلى اله وصحبه اجمعين اما بعد فهذا هو المجلس العشرون من شرح كتاب نخبة الفكر في مصطلح اهل الاثر - 00:00:00

للامام العلامة احمد بن علي بن حجر العسقلاني الشافعي رحمه الله تعالى ورضي عنه. ونفعنا بعلومه في الدارين وفي الدرس الماضي كنا توقفنا عند الحديث المضطرب وقول المصنف رحمه الله تعالى او بابداله ولا مرجح فالمضطرب. قلنا ان مراد المصنف رحمه الله تعالى بذلك - 00:00:15

ان المخالفة اذا كانت بابدال راو مكان اخر ولا مرجح فهذا النوع يسمى بالمضطرب وعرفنا معنى المضطرب في اللغة ومعنى المضطرب في الاصطلاح وقلنا هو الحديث الذي يرويه الرواة على اوجه مختلفة - 00:00:40

ولا مرجح بينهما. ولا يمكن كذلك ان نجمع بين هذه الاوجه والاضطراب قد يقع في السند وقد يقع في المتن وقد يقع في السند والمتن. ولا يمكن ان نحكم على - 00:01:04

الحديث بالاضطراب في المتن الا اذا اتحد المخرج وتباعدت الالفاظ بحيث انها تحكي واقعة واحدة حيث انه يظهر من ذلك انها تحكي واقعة واحدة وقلنا ان الحديث المضطرب حكمه انه ضعيف لانه يشعر بعدم ضبط الرواة. وذكرنا ان للحافظ ابن حجر رحمه الله - 00:01:21

الله تعالى كتابا في الحديث المضطرب كما ذكر ذلك السخاوي في فتح المغيث. والحافظ سمى كتابه في بيان المضطرب قلنا ان هذا النوع من انواع الحديث يحتاج الى مزيد اه بيان لان الحافظ ابن حجر رحمه الله تعالى اقتصر هنا على النوع الاول وهو ما يكون الاضطراب فيه في السند - 00:01:50

ومن الاضطراب ايضا ما يكون في المتن وهذا يحتاج الى مزيد بيان باعتبار ان الاختلاف قد يقع من بعض الرواة في المتن سواء في كلمة من المتن او في جملة من المتن. فبعضهم يرويه - 00:02:16

على وجه والبعض يرويه على وجه اخر مخالف للوجه الاول ولا يمكن الترجيح بين هذه الاوجه ابن حجر رحمه الله تعالى يذكر في شرحه انه قل ان يحكم المحدث على الحديث بالاضطراب بالنسبة الى الاختلاف في - 00:02:36

متن دون السند لماذا؟ لان المتنين المختلفين اذا كان مخرج الاسناد مختلفا فهما حديثان مستقلان لا علاقة لاحدهما بالاخر فحينئذ سننظر الى هذا الاختلاف بحسب قواعد علم الحديث بمعنى اننا قد نحمل الاول على الثاني باعتبار ان الاول خاص الاول عام والثاني خاص - 00:02:57

يحمل العام على الخاص او يكون احدهما ناسخا والاخر منسوخا او يكون احدهما مطلقا والاخر مقيدا. او ان يكون احدهما مجملا والاخر مبينا وهكذا. فلا تعارض فيما لو كان مخرج الاسناد مختلفا. لاننا يمكن ان نجمع بينهما باحد اوجه الجمع التي اشرنا اليها او غير ذلك من الاوجه - 00:03:29

فاذا لم يمكن الجمع بين المتنين على هذا النحو فحينئذ سنلجأ الى الترجيح والترجيح له طرق عند المحدثين وعند العلماء طيب لو كان مخرج الاسانيد في هذه الاحاديث او في هذه الاوجه واحدا لا تعدد فيه. فحينئذ لا سبيل لنا الا الترجيح - 00:03:56

وغالبا ما يكون الوجه الصواب ارجح من حيث الاسناد من الوجه الخطأ فيستعان بالاسناد في هذه الحالة على الترجيح ومن امثلة ذلك حديث شعبة عن العلاء ابن عبدالرحمن عن ابيه عن ابي هريرة رضي الله عنه وارضاه - 00:04:24

وهو مرفوع الى النبي عليه الصلاة والسلام وفيه كل صلاة لا يقرأ فيها بام القرآن فهي خداج كل صلاة لا يقرأ فيها بام القرآن فهي خداج. يعني ايه خداج يعني ناقصة - 00:04:44

هذا هو معنى هذا الحديث ومنه اسم خديجة. والعرب كانت تسمي اه البنات او تسمي البنين باسماء فيها آآ نقص. بخلاف تسمية العرب للرقيق. كانوا يتخيرون الاسماء الحسنة للرقيق فيسمون العبيد او الاماء باسماء جميلة. لماذا؟ لانهم يحتاجون الى هؤلاء العبيد دائما - 00:05:04

فيحبون ان يسمعوا الاسماء الحسنة اذا ارادوا ان ينادوا على العبد او ارادوا ان ينادوا على الامان. لكن بالنسبة للاولاد ينتقون ويتخيرون الاسماء التي ربما فيها شيء من النقص او فيها آآ دلالة على القوة كصخر مثلا او حرب - 00:05:35

او نحو ذلك من هذه الاسماء. لماذا؟ لان هذه الاسماء انما هي لاعدائهم. اما اسماء الرقيق فهي لهم. فكانوا يرون الاسماء الحسنة للرقيق. فالحاصل يعني ان هذا الحديث حديث شعبة عن العلاء بن عبدالرحمن عن ابيه عن - 00:05:55

ابي هريرة مرفوعا قال كل صلاة لا يقرأ فيها بام القرآن فهي خداج. يعني فيها نقص. والنقص هذا يحتمل عدم الاجزاء ويحتمل كذلك انها ليست بكاملة. يعني هي صلاة مجزئة. لكن ليست كاملة الاجر - 00:06:15

فخالف اصحاب شعبة في رواية هذا الحديث وهب بن جرير فرواه عن شعبة بلفظ لا تجزئ صلاة لا يقرأ فيها بفاتحة الكتاب لا تجزئ صلاة لا يقرأ فيها بفاتحة الكتاب. بينما يرويه الناس عن شعبة وعن غيره بلفظ - 00:06:39

رواه وهب بن جرير بلفظ لا تجزئ. رواه وهب ابن جرير بلفظ لا تجزئ فلو نظرنا الى الاسناد لا شك ان اللفظ الاول سيترجح وحنين سنحكم على اللفظ الثاني بانه شاذ لان وهب قد تفرد به. يبقى هنا سنلاحظ ان المتنين مخرجهما - 00:07:05

واحد لا تعدد فيه. فلا بد حينئذ ان نلجأ الى الترجيح. وغالبا ما يكون الواجب الصواب كما اشرنا انما هو من حيث الاسناد. كما في هذا المثال. كما في هذا المثال - 00:07:30

يبقى عرفنا الان ان الاضطراب قد يقع في المتن وكيف اننا نرجح بين هذين المتنين من خلال السند. طيب هل عندنا سبل اخرى للترجيح؟ نعم عندنا سبل اخرى ومن سبل القرائن القرائن المحتفة بالرواية. وهذه القرائن تختلف من حديث لاخر - 00:07:47

ومثل هذا ينزر فيه الى كتب العلل والرجال من خلال هذه القرائن نستطيع ان نرجح رواية على اخرى وكما اشرنا من جملة المرجحات الاسناد فننظر الى احوال الرواة. كان يخالف ثقة من هو اوثق منه. فحينئذ سنقدم الاوثق - 00:08:13

او ان يكون احدهما اكثر ملازمة للشيخ من غيره فيقدم هذا الراوي الذي هو ملازم للشيخ من غيره لانه ادرى بما يقول من غيره. وهناك طرق اخرى عند العلماء في ذلك. وكل هذا كما اشرنا يعني - 00:08:36

تفصيله يكون في كتب العلل والرجال ثم ذكر الشيخ رحمه الله تعالى نوعا اخر من انواع الابدال فقال وقد يقع الابدال عمدا امتحانا قال الحافظ رحمه الله تعالى وقد يقع الابدال عمدا امتحانا. يعني - 00:08:56

قد يقع ابدال راو براوي اخر او سند بسند اخر لا على سبيل الخطأ. وانما يكون على سبيل العمد وانما يكون على سبيل العمد من باب الامتحان والاختبار. فهو يريد بهذا الابدال ان يختبر حفظ الذي امامه كما وقع للبخاري العقيلي وغيرهما - 00:09:18

وهذا النوع من الابدال الذي يقع على وجه العمد هو جائز عند العلماء. لكن يشترط له شرط مهم وهو الا يستمر عليه. بل ينتهي بانتهاء الحاجة. طيب نفترض ان هذا الابدال وقع - 00:09:46

على سبيل العمد لا لمصلحة بل للاغراب فهذا قسم من اقسام الموضوع فهذا قسم من اقسام الموضوع لان صاحبه قد تعمد الكذب واتعمد الوضع وهذا ذكره رحمه الله تعالى في شرحه على نخبة الفكر. فالحاصل يعني ان من انواع الابدال سواء للرواة او للاسانيد ما - 00:10:07

كونوا على وجه العمد للاختبار والامتحان طيب نفترض الان انه وقع على سبيل الغلط لا على سبيل العمد فهنا لو كان على سبيل العمد

لا لمصلحة وانما للاغراب فهذا هو الموضوع. طب لو وقع على سبيل الغلط فهو المقلوب او - 00:10:35
وعلل. ومن امثلة ذلك قصة الامام يحيى ابن معين مع الامام ابي نعيم الفضل بن دكين فلما اراد يحيى ابن معين ان يختبر الفضل ابن دكين. وكان بصحبته الامام احمد بن حنبل رحمه الله - 00:10:56
تعالى كتب يحيى بن معين في ورقة ثلاثين حديثا من حديث ابي نعيم وجعل على رأس كل عشرة منها حديثا. ليس من حديث الفضل يبقى هو الان كتب له ورقة - 00:11:16
في كل ورقة ثلاثون حديثا من احاديث ابي نعيم جعل على رأس كل عشرة من هذه الاحاديث حديثا ليس من حديث الفضل ابن دكية ثم قرأ يحيى على الفضل عشرة احاديث والفضل في كل ذلك ساكت. لا يتكلم - 00:11:34
ثم قرأ الحادي عشر فقال له ابو نعيم ليس من حديثي فاضرب عليه ثم قرأ يحيى العشر الساني وابو نعيم ساكت لا يتكلم فلما قرأ الحديث الذي بعده قال ابو نعيم ليس من حديثي - 00:11:54
فاضرب عليه ثم قرأ العشر الثالث فلما قرأ الحديث الذي يليه تغير ابو نعيم. وانقلبت عيناه ثم اخرج رجله فرفس يحيى ابن معين ورمى به من الدكان. الدكان اللي هو المكان العالي الذي كان يجلس عليه المحدث - 00:12:16
وكان آآ الفضل رحمه الله تعالى قد اجلس بجانبه احمد بن حنبل ويحيى ابن معين من الجهة الاخرى فيحيى يقرأ على الفضل ابن دكين فيسقط في الاحاديث التي يعرفها واما الاحاديث التي لا يعرفها فان - 00:12:44
يقول هذا ليس من حديثي فاضرب عليه. فلما وجد الفضل ابن دكيمة ان هذا يتكرر من ناحية رحمه الله يحيى ابن معين اتغير وجهه وانقلبت عيناه ثم اخرج رجله فرفس يحيى ابن معين ورمى به من الدكان. يعني ازاحه من جانبه ورماه - 00:13:06
وقام الفضل فدخل داره فقال له الامام يحيى جزاك الله عن الاسلام خيرا مثلك من يحدث انما اردت ان اختبر حفظك انما اردت ان اختبر حفظك. يبقى هنا وقع هذا من يحيى رحمه الله تعالى على سبيل العمد. لكن اراد به ان يختبر - 00:13:26
الضبط الذي عند الراوي اللي هو الفضل من دكيني رحمه الله تعالى. وسنلاحظ هنا ان يحيى لم يستمر على ذلك يعني ما استمرش في في رواية هذه الاحاديث الخطأ التي وضعها. وانما انتهى ذلك بانتهاء الحاجة - 00:13:53
ولما وقع هذا الابدال وقع لمصلحة فهذا جائز عند العلماء لتوفر هذه الشروط. كذلك من هذه القصص المشهورة قصة الامام البخاري رحمه الله تعالى مع اهل الحديث البغداديين لما ارادوا اختبار حفظ الامام البخاري رحمه الله تعالى وهي - 00:14:10
قصة آآ معروفة مشهورة متداولة في كتب علوم الحديث وخلاصة هذه القصة ان البخاري رحمه الله تعالى لما قدم بغداد فاجتمع قبل مجلسه قوم من اصحاب الحديث وعمدوا الى مئة حديث. فقلبوا متونها واسانيدها. يعني جعلوا متن هذا الاسناد لاسناد اخر - 00:14:33
واسناد هذا المتن لمتن اخر فقلبوا المتون والاسانيد فحضروا مجلس الامام البخاري رحمه الله تعالى وقاموا بالقاء هذه الاحاديث على الامام البخاري. فلما فرغوا من القاء تلك حديث المقلوبة التفت اليهم البخاري فرد كل كل متن الى اسناده. ورد كل اسناد - 00:15:02
الى متنه فاذعنوا بفضل الامام البخاري رحمه الله تعالى وحفظه يبقى تخيل الان ما الحديث تروى على هذا النحو كلها احاديث مقلوبة الاسناد ليس للمتن والمتن هذا ليس للاسناد. والبخاري رحمه الله تعالى يسمع ذلك من مرة واحدة في هذا المجلس. ثم يرد - 00:15:29
كل متن الى اسناده وكل اسناد الى الى متنه ومثل هذا لا يستطيع ان يحكم عليه الا من آآ زاول هذا هذا الفن وعلم ان هذا الحفظ على هذه الشاكلة وهذا الضبط لا يكون الا من جبل الا من امام. ولهذا اذعن الجميع للامام البخاري رحمه الله تعالى - 00:15:55
وشدة الحفز فالحاصل يعني ان هذا واقع في من فعل المحدثين انما ارادوا بذلك المصلحة لا الاغراب. اما لو كان على وجه الاغراب والتعمد كما قلنا فهذا هو الموضوع. ولو كان على وجه الغلط فهذا هو - 00:16:21
المقلوب. وهذا يسمى عندهم لو كان على وجه العبد يسمى بالسرقة فيقولون فلان سارق حديث. يعني ايه سارق حديث؟ يعني يفعل ذلك هذا الابدال لا للمصلحة بل للاغراب ويتعمد ان يفعل ذلك - 00:16:41

فهذا يسمى بسارق الحديث لانه يأتي باسناد ويجعل هذا الاسناد لمتن ويأتي بمتن يجعله لاسناد اخر وهكذا فلو فعله لغير مصلحة كما قلنا فهذا موضوع وصاحبه يسمى بسارق الحديث ثم شرع المصنف - 00:17:00

رحمه الله تعالى في الكلام عن السورة الخامسة من سور المخالفة والتي يعل من اجلها الحديث وهي ما يسمى بالتصحيف والتحريف وقال رحمه الله تعالى او بتغيير مع بقاء السياق فالمصحف والمحرف يعني ان المخالفة - 00:17:19

ان كانت بتغيير شكل الكلمة او بعض حروفها مع بقاء صورة الخط في السياق فهو النوع الذي اما بالمصحف والمحرف والحافظ رحمه الله تعالى في شرحه في نزهة النظر عرف التصحيف بانه تغيير حرف او حروف في نقط الكلمة - 00:17:41

مع بقاء صورة الخط في السياق. هذا هو التصحيف واما بالنسبة للتحريف فعرفه بانه تغيير حرف او حروف في شكل الكلمة مع بقاء صورة الخط في السياق. يبقى لو كان التغيير في النقد فهذا يسمى - 00:18:08

بالتصحيف لو كان التغيير في شكل الكلمة مع بقاء السورة فهذا يسمى بالتحريف فظاهر عبارة المصنف رحمه الله تعالى انه يفرق ما بين التصحيف والتحريف. واكثر اهل العلم لا يفرقون بينهما بل - 00:18:28

يجعلون القسمين قسما واحدا فيعبرون بالتصحيف عن التحريف وبالتحريف عن التصحيف فاذا فهمنا ما ذكره الحافظ رحمه الله تعالى فيتضح لنا الان ان التصحيف والتحريف انما يقعان في يعني ايه يقعان في القراءة؟ يعني بسبب رداءة النسخة المقروءة - 00:18:48

وكذلك يقع ذلك في السماع فيغفل الراوي عند السماع ولا يضبط ولا يضبط ذلك. فلما يأتي ويحدث بهذا الحديث يقع في هذا النوع من انواع الغلط هو التصحيف والتحريف طيب التصحيف والتحريف هذا هل يقع في الاسناد ولا يقع في المتن؟ يقع في المتن ويقع كذلك في الاسناد - 00:19:16

فالتصحيف في الاسناد آآ اشد ما يكون فيه اذا كان في اسماء الاعلام وكناهم وانسابهم والقابهم فهذا اثره خطير بلا شك. وسبب ذلك انه يؤدي في بعض الاحيان الى الخلط بين الثقات والضعفاء - 00:19:42

فقد يكون الراوي صاحب الحديث ضعيفا فاذا صحف ينقلب فيصير أسما لاخر من اسماء الثقات. فهذا هو وجه الخطر الذي يكون في هذا التصحيف واحيانا يؤدي الى ابهام تعدد رواة الحديث - 00:20:05

بينما هو من رواية رؤ واحد. لان لما ياتي بعض الرواية ويخطئون في اسم الراوي قد يفهم البعض ان الراوي هذا غير الراوي الاول المعروف الذي يروي هذا الحديث فيقع في الوهم وهو تعدد الرواية وهو في الحقيقة راو واحد لكن صحف من البعض - 00:20:27

لكن صحف من البعض وهذا بالنسبة للتصحيف الذي يقع في الاسناد. اما بالنسبة للتصحيف الذي قد يقع في المتن فهذا كثير ويؤثر ايضا احيانا لانه قد يغير المعنى ففي الحديث الذي رواه عبدالرزاق عن معمر عن همام عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال العجماء جرحها - 00:20:52

كبار والمعدن جبار والنار جبار وفي الركاز الخمس ايه معنى جبار يعني لا ضمان فيها فالعجماء جرحها جبار يعني لو جرحت لو جرح حيوان انسانا فلا ضمان. لان النبي صلى الله عليه وسلم قال العجماء - 00:21:18

جرحوها جبار يعني هدر لا ضمان فيها. قال والمعدن جبار والنار جبار. قوله والنار جبار صرح غير واحد من ائمة العلم بانها مصحفة ومن هؤلاء الامام احمد والدراقطني والبيهقي. وكذلك الذهبي قالوا الصواب البئر جبار وليس النار - 00:21:38

جبار وكذلك في حديث قبيص ابن عقبة عن سفيان عن زيد ابن اسلم عن عياض عن ابي سعيد الخدري رضي الله عنه قال كنا نورثه على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم يعني الجد - 00:21:58

كنا نورثه على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم يعني بذلك الجد. فقال العلماء كالامام مسلم وكالام ابي حاتم هذا تصحيف فقوله كنا نورثه هذا تصحيف. والصواب كنا نؤديه. والمقصود يعني الجد الصواب يعني - 00:22:20

صدقة الفطر. فحصل هنا تصحيف وتحريف للفظين كنا نورثه والصواب كنا نؤديه. على عهد رسول الله يعني الجد والصواب صدقة الفطر والامثلة على ذلك كثيرة. طيب اخر ما نختم به ما حكم هذه الرواية المصحفة؟ حكمها - 00:22:42

انها علة تقدح في رواية هذا المصحف. والعلماء تتبعوا مثل هذه الروايات وبينوها واوضحوها غاية التوضيح فجزاهم الله عنا خير جزاء. نتكلم ان شاء الله عن مسألة رواية الحديث بالمعنى في - 00:23:07

الدرس القادم ونتوقف هنا ونكتفي بزلك وفي الختام نسأل الله سبحانه وتعالى ان يعلمنا ما ينفعنا وان ينفعنا بما علمنا وان يزيدنا علما. وان يجعل ما قلناه وما سمعناه زادا الى حسن المصير - 00:23:28

اليه وعتادا الى يوم القدوم عليه انه بكل جميل كفيل وهو حسبنا ونعم الوكيل. وصل اللهم وسلم وبارك على نبينا محمد وعلى اله وصحبه اجمعين - 00:23:43